1996 03 HR - 0001@ - E

تقرير الرابطة التونسية :
وضع حقوق الإنسان و الحريات ٢

المنظمة اليمنية :
كفى صراعات هدامة ٤

المغرب :
التقرير السنوي للمنظمة المغربية ٥

لبنان :
رأي من المنظمة العضو و بيان للفدرالية ٦

سورية في ربع قرن
تقرير اللجان السورية السنوي السادس ٧

المنظمة المصرية :
صحفيون خلف القضبان ٩

البحرين :
بيان للفدرالية عن تدهور الوضع ١٠

تركيا :
اعتقال زانا تعسفي ١١

ندوة عالمية
نشطاء حقوق الإنسان في ظل حالة
الطوارئ ١١

رسالة

الفدرالية الدولية لحقوق الانسان

العدد ١٧ من الطبعة العربية
آذار(مارس) ١٩٩٦
نيسان (ابريل) ١٩٩٦
ملحق العدد ٦٢٤

199603 uu-00016-ع

وضع حقوق الانسان و الحريات في تونس
التقرير السنوي للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان

يأتي قرار المجلس الوطني للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان ، عضو الفدرالية ، باصدار تقرير سنوي حول وضع حقوق الانسان و الحريات استجابة للضرورة الملحة لمد نشطاء حقوق الانسان في تونس و العالم بوثيقة حاوية على وجهة نظر متكاملة حول انتهاكات حقوق الانسان في هذا البلد . حيث تشكل الرابطة ، المنظمة غير الحكومية الوحيدة ذات الصفة العامة ، و من الطبيعي منذ اليوم ان يصبح هذا التقرير مرجع سنوي للمهتمين بحقوق الانسان في الظروف الصعبة التي تعيشها تونس مع تكرار انتهاكات حقوق الانسان و المحاكمات الصورية و أخيرا الاعتداء الامني على الممتلكات البحثية للزميل فاتح عزام عضو مجلس امناء مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان اثناء قيامه بمهمة تقييم لأوضاع المنظمات غير الحكومية في ترنس..

يتناول التقرير اولا قضية الحريات العامة ، حق المشاركة في الحياة العامة ، الحريات الفردية ، وضع المرأة و الاسرة ، حماية البيئة و حقوق المعاقين . و قد اغتنى هذا التقرير بمصادر معلومات عديدة منها بيانات فردية جاءت الى الرابطة ، مداخلات برلمانية ، تقارير رسمية ، تقارير صادرة في الخارج الخ . كل هذه المعلومات تم تمحيصها من وجهة نظر مستقلة و موضوعية حيث تذكر الرابطة بأن هدفها الوحيد هو « المساهمة في ان تتقدم بلادنا اكثر ما يمكن على طريق احترام حقوق الانسان و ضمان الحريات » .

ان كون الحريات المدنية محمية بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية الذي صادقت عليه تونس في ١٩٦٨/١١/٢٩ لا يحول دون وجود قوانين محلية مخالفة للدستور مثل قانون الاحزاب الصادر في ١٩٨٨ و قانون الجمعيات ١٩٥٩ المعدل في ١٩٩٢/٤/١٢ ، هذا القانون الذي يجبر الجمعيات ذات الطابع العام على قبول عضوية كل طالب انتساب تحت طائلة الملاحقة القضائية و تمنع المسؤولين في الاحزاب السياسية من شغل مناصب قيادية فيها . و يتناول التقرير بعض الحريات المنتهكة في البلاد مثل حرية الصحافة الراضخة لقانون صحافة عسفي . ان القانون يعطي السلطات وسائل لمنع أي اجتماع عام باسم الخطر على النظام العام و مازالت اجتماعات المكتب الاداري للرابطة التونسية تجري تحت الرقابة الدائمة لعملاء امن الدولة .

ترضخ حرية الجمعيات للسيطرة المباشرة للسلطات على مختلفها حيث قررت السلطات ان تنظم بنفسها في مارس ١٩٩٥ المؤتمر الوطني للمنظمات غير الحكومية و ابعاد الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان و جمعية النساء الديمقراطيات من قائمة المدعوين . و في ١٩٩٥/١٢/١١ قدمت الرابطة شكاوى بشأن اعتداءات على اثنين من نواب رئيسها امام منازلهم .

و حق الانتماء الى حزب منتهك أيضا حيث للسلطات حق منع الاحزاب من التشكل وفق قانون ١٩٨٨/٥/٣ مثل ماحدث للتكتل الديمقراطي للعمل و الحريات ، كذلك الحق في محاكمة عادلة خاصة فيما يتعلق بحركة النهضة و الحزب العمالي الشيوعي التونسي .

و رغم توقيع تونس لاتفاقية الامم المتحدة لمناهضة التعذيب و المعاملة اللاانسانية فان الرابطة تتحدث عن ملف خطير للتعذيب مشيرة الى حالة المحامي حسني المعروف بنشاطه من أجل حقوق الانسان و ثلاثة طلاب من الاتحاد العام لطلبة تونس . و قد شملت حالات الوفيات في ظروف مشبوهة في اماكن الاعتقال الضحايا لطفي القلاع ، عمار الباجي ، مراد الجندوبي ، اسماعيل ضميرة و عز الدين بن عائشة .

199603uu. 0001c - E

ان استقلال القضاء ايضا غير مضمون في تونس ، فيما يدل عليه ادانة زملائنا في اللجنة الدولية للحقوقيين للعديد من الممارسات . و قد سبق للرسالة ان تناولت باسهاب حادثة نوفمبر ١٩٩٤ التي جرت بوجود اللجنة ، و التي تعطي فكرة عن المخاطر التي تتهدد القضاء و المحاماة في هذا البلد .
و قد تابعت الفدرالية باهتمام بالغ حالتين تم وضع حد لمعاناتهما اليوم : السيدان كيلاني و همامي . و تتابع اليوم باهتمام بالغ قضية مواعده و شماري و حسني حيث ارسلت مراقبا قضائيا لمحكمة مواعده قبل اسبوعين الى تونس و فوضت رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان بحضور الجلسة الثانية .
لقد تمكنت الرابطة التونسية من اقامة مرصد غير حكومي و مستقل لمراقبة الانتخابات التشريعية الأخيرة و قد سجل هذا المرصد خروقات كبيرة اثناء العملية الانتخابية اهمها عدم احترام التعددية .
و في تناوله لقضية المرأة ، اشار التقرير مكتسبات قانون الاحوال الشخصية كمنع تعدد الزوجات و اقرار القانون الصادر في ١٢ يوليو/تموز مبدأ المساواة بين الجنسين .
و اخيرا خلص التقرير الى ملاحظات ختامية اهمها :

- التذكير ببيان ٧ نوفمبر ١٩٨٧ القائم على مبادئ حقوق الانسان و التعددية و الحداثة و الديمقراطية و الذي صار مرجعا للميثاق الوطني الذي وقعته الرابطة .
- ان عددا من القضايا التي اثارت قلق الرابطة تندرج ضمن الصراع بين السلطة و الحركة الاصولية و الرابطة تعتقد أنه لا يجوز تضييق مجال الحريات بحجة مواجهة الخطر الاصولي لأن تغليب المعالجة الامنية على حساب احترام حقوق الانسان من شأته ان يفضي الى نتائج عكسية .
- حاجة التشريع التونسي الى مراجعات هامة ايجابية في اتجاه مزيد من حماية الحقوق و الحريات .
- افضى المؤتمر الرابع للرابطة المنعقد في ٥ و ٦ فيفري ١٩٩٤ و بالرغم من مظاهر الصراع و التصدع الى عودة المؤسسة الرابطية و استئناف دورها الرائد في الدفاع عن حقوق الانسان و الحريات .
- لا تزال قضايا سوء المعاملة و التعذيب و الوفيات في ظروف مشبوهة و ظروف الايقاف و حق التعبير و السفر و الاعلام الحر و التجمع السلمي و الحق في محاكمة عادلة و استقلال القضاء تأتي في مقدمة مشاغل الرابطة ، و هذا يعني ان الجيل الاول من حقوق الانسان لا يزال الهاجس المركزي لمناضلي حقوق الانسان في تونس .
- اولى هذا التقرير أهمية خاصة لموضوع الاعلام و حرية التعبير و التفكير و الابداع و يعود ذلك الى ايمان الرابطة بأن كل الحقوق و ان كانت مترابطة و متماسكة ، فان الحق في الاعلام يشكل الاساس لديمقراطية فعلية و المدخل الرئيسي لاقامة مجتمع تعددي و تأسيس حياة سياسية و ثقافية ثرية و خلاقة .

- ان قلة امكانيات الرابطة و ما تعانيه من مشاكل قد يفسر بعض النقائص التي شملها هذا التقرير خاصة خلوه من ارقام تقريبية لعدد المعتقلين أو مسح تفصيلي لمختلف التجاوزات التي تم رصدها و الامل بتدارك ذلك مستقبلا .

- تتوجه الرابطة بنداء صادق الى السلطة لاعتبار هذا التقرير جزء لا يتجزأ من العمل الرابطي ليس من هدف او غاية له سوى المساعدة على انارة السبيل و توضيح الرؤيا لكل من يرغب في الاصلاح ، و هي مستعدة دائما للحوار و التشاور و التعاون مع ممثلي السلطة للحد من التجاوزات و جعل الحق و القانون فوق كل اعتبار .

1996 03 uu - 00012 - r

Yemen Organization For Defence Of Human Rights & Democratic Freedom

المنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الانسان والحريات الديمقراطية

من اجل انتصار وازدهار حقوق الانسان

التاريخ: ٩٦/١١/٢٢
المرجع: ٥٩ / ٩٦

بيان المنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الانسان والحريات الديمقراطيه

تابعت المنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الأنسان والحريات الديمقراطيه الصدامات المسلحة التي وقعت خلال أواخر الشهر الماضي بين قبائل آل السعدي في مكتب السعدي في يافع وقوات السلطه المسلحة والتي لازالت تتواتر الأخبار والمعلومات عن إستمرار التوتر والتحشدات العسكريه ، وتعرب المنظمة عن أسفها لوقوع ضحايا من المدنيين من قتلى وجرحى ذهبوا ضحايا أشتباكات لامبرر لها ، فإنها تشعر بالقلق من جراء الإعتقالات التي تمت لعدد من أفراد قبيلة السعدي والذي يعتقد أنهم وصلوا الى نحو عشرين شخصاً تم إعتقالهم من مدينتي جعار وزنجبار بمحافظة أبين . ومن بين هؤلاء المعتقلين 1) ثابت السعدي 2) محمد صالح عوض 3) وثابت العبد 4) وعبدروس هادي 5) عوض محمد عوض 6) أحمد ثابت أحمد 7) عبدالفتاح ثابت أحمد 8) محضار جبران أحمد 9) وثابت محمد علي 10) سالم صالح مشهور 11) أبوعادل السعدي 12) عزيز عبدالله السعدي 13) عبدالله شايف 14) عبدالله محمد صالح 15) عبدالرب هادي أحمد .

إن المنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الأنسان والحريات الديمقراطيه تلقت بيانات وشكاوي ، حول هذا الحادث المؤسف والذي كلف أرواح ودماء وخسائر ، ومايهم المنظمة هنا هو عدم تعميق المشكله وذلك لادراكها بنتائجها الوخيمه الذي كان اول غيثها قد ظهر في شكل إعتقال أو ارتهان 20 شخصا لم يشاركوا في القتال وانما فقط لانتمائهم الى قبيلة السعدي ، وتم إحتجازهم كرهائن في أمكنه أخرى لم تدر فيها رحى المعارك بين السلطه وقبائل السعدي في يافع ، وهذا يعد مخالفة للدستور والقوانين ، ويعيد الى الأذهان نظام الرهائن العتيق التي تجاوزه العصر وينبغي دفنه والى الأبد بإعتباره جزء من نظام ثار عليه الشعب في 26 سبتمبر 1962م و14 أكتوبر 1963م ، ولانه ايضاً يشكل أنتهاك لحق الحياة الأنسانيه وإمتهان لكرامة المواطن وظلم لحقه في العدل والحريه ، والذين بدونهما لاتستقيم الحياة مستقره ومزدهره .

والمنظمة تهيب بالأخ / رئيس الجمهوريه ، بالسلطه التشريعيه ، بمجلس الوزراء أن يضعوا حداً

أننا نشعر أن التوتر وإشعال فتيله يعيق عملية التنميه ويضر بالمصلحه الوطنيه ، وكلما أستوعب المسئولين في المحافظات أهمية الأستقرار وأحترام حقوق الأنسان والحريات العامه ، كلما كان ذلك مؤشراً في المرحله القادمه .

199603mm.0001e-r

التقرير السنوي للمنظمة المغربية لحقوق الانسان

اصدرت المنظمة المغربية لحقوق الانسان ، المنظمة العضو في الفدرالية الدولية لحقوق الانسان تقريرها السنوي الذي يتناول الوضع العام للحريات الاساسية و حقوق الانسان في المغرب . و ان كان التقرير يشيد بالتقدم الحاصل في البلاد ، الا أنه يتوقف عند الطابع الحدثي لعملية الاصلاح و التي تشكل الضمانة الوحيدة لترسيخ ما تم الحصول عليه و استكمال احترام المغرب لالتزاماتها الدولية و الدستورية .

و يلاحظ التقرير أول ما يلاحظ التباطؤ في عملية التغيير تتجلى في تخلف السياسة الحكومية على صعيد التشريعات المتعلقة بالحقوق و الحريات . و كأن الحكومة الحالية ترفض اعطاء البعد الضروري لما اقرته الحكومة السابقة بين ٨٩-١٩٩٤ خاصة بشأن اعادة النظر في قانون العقوبات أو تصديق المغرب على اربع معاهدات دولية لحقوق الاشخاص أو العفو ذو الطابع العام الصادر في يوليو ١٩٩٤ . فحوالي خمسين شخصا يفترض أن يستفيدوا من هذا العفو مازالوا في السجن . كذلك تسجل المنظمة استياءها الى أن وزراء العدل و الداخلية و حقوق الانسان مازالوا لا يكترثون بوضع حقوق الانسان في البلاد .

كذلك تعبر المنظمة عن عميق قلقها لسيادة لغة مزدوجة في السياسة الحكومية المغربية .

فان كانت الحكومة قد تعهدت باحترام اربع معاهدات دولية ، فان القوانين المحلية مازالت تخالف على اكثر من صعيد هذه الالتزامات . فلو أخذنا مثلا معاهدة الغاء اي شكل من اشكال التمييز بين الجنسين التي وقعتها المغرب في يونيو ١٩٩٤ ، نجد المرأة المغربية الى الآن موضوع اشكال تمييز قانونية متعددة و ممارسات تشمل الاعتداء الجسدي و الجنسي و تمييز على صعيد العمل . و من المؤسف أنه في عام ١٩٩٥ لم يقر سوى قانونين بعلاقة مع حماية الكائن الانساني . و تعتقد المنظمة بأن اصلاحا معمقا اصبح ضروريا أكثر من أي وقت مضى و أخيرا تنوه المنظمة الى الدور الشكلي للبرلمان و المجلس الاقتصادي و الاجتماعي و المجلس الدستوري الذين لم يكن يتمكنوا من احداث التوازن المطلوب مع السلطة التنفيذية .

و مازال القضاة تحت السيطرة القانونية للسلطة التنفيذية . و الادارات قادرة على التدخل في أي لحظة في عمل القضاء . و لذا تؤكد المنظمة على استمرار نضالها من أجل فصل فعلي للسلطات و المشاركة العامة للجميع في الشؤون العامة لتعزيز قيام دولة قانون .

ما زالت السلطة التنفيذية في البلاد تحمي نفسها من جملة اشكال السلطة-المضادة التي تحول دون استمرار اساليب لا تنسجم مع مبادئ حقوق الانسان ، فهاهم قدماء المعتقلين لا يتمتعون بكامل حقوقهم رغم العفو العام الصادر عنهم ، و تحول السلطات دون حقوق الاجتماع و التظاهر الممنوعة في اغلب الاحيان . و ما زال حق الجمعيات المعترف به يتعرض لمحددات اساسية .

و في مجال الاعتداء على الكرامة الجسدية للمواطنين ، تسجل المنظمة استنكارها لغياب اية ملاحقات قضائية بحق الفاعلين كذلك تستنكر المنظمة بقاء حكم الاعدام في القوانين المغربية .

و يسجل التقرير باستياء عميق عدم اتخاذ الحكومة اية اجراء جديد فيمل يتعلق بحق الصحة و السكن و الغذاء الكافي و ممارسة الحقوق الثقافية ، و رغم توقيع الحكومة على التزامين دوليين بشأن الطفولة و المرأة ، لم يجر اشهارهما حتى اليوم في الصحيفة الرسمية .

و في هذه المناسبة ، تحيي الفدرالية الدولية لحقوق الانسان جهود نشطاء حقوق الانسان في المغرب و تضم صوتها لمطالب المنظمة المغربية لحقوق الانسان من اجل التزام فاعل للمغرب بالشرعة الدولية لحقوق الانسان .

1996-3uu-0001 B-E

لبـــــنان

بيان الفدرالية الدولية لحقوق الانسان

باريس، ٧ شباط ١٩٩٦

ضمن الجو السياسي والإجتماعي والإقتصادي المشحون بما يهدد الديمقراطية ومستقبل لبنان تتابع الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بتيقظ حركة الإحتجاجات التي تطالب بتعديل قانون الإعلام المطروح في جلسة مجلس الوزراء اليوم.

إن الفدرالية التي تتفهم ضرورة تنظيم وسائل الإعلام في لبنان، لا يمكنها إلا أن تبدي قلقها الشديد حيال إعطاء تراخيص لست مؤسسات تلفزيونية و١٢ إذاعية على حساب حوالي مئة محطة إذاعية اف ام و٤٠ محطة تلفزيونية عاملة في لبنان. حيث أن توزيع الأقنية بهذا الشكل لا يضمن التعددية وتمثيل كل الفئات وحيث يتم تقاسم محطات التلفزة بين أقطاب السلطة دون سواهم.

في الوضع الدقيق الذي يجتازه لبنان اليوم وحيث أن إعماره لا يمكن أن يتم دون إطلاق الضمير الإجتماعي للمجتمع الأهلي، لا بد من إطلاع الرأي العام بشكل غير مجتزأ على المناقشات التي تدور حول سياسة إفقار هذا الشعب وإنتشار الرشوة وتبديد الثروات وتعطيل المؤسسات لصالح أوليغارشية مهيمنة ماديا وإلى ما هنالك . وعليه تطالب الفدرالية السلطات اللبنانية بضمان حياد وإستقلالية الجهات المكلّفة بملف الإعلام والحرص على إستمرار التعددية والسهر على الديمقراطية في هذا البلد.

وضع حقوق الإنسان كما تراه مؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني في لبنان، العضو في الفدرالية

كيف تبدو صورة لبنان في الذكرى السابعة و الاربعين للاعلان العالمي لحقوق الانسان؟

لوحة تطغي عليها الالوان القاتمة تطالع من حدّق في وجه لبنان. و هاكم الدليل:

الحريات النقابية الى نضوب. حق التظاهر يقمع و يحال المتظاهرون على القضاء. محاولات لشق وحدة العمال بانشاء اتحادات توالي السلطة و تناوىء العمال على رأسها نقابيون ذات فضائل محدودة عدّدها احد المسؤولين ممن لم تجد مبادؤه متسعاً للتعايش معها.

مرسوم **تجنيس** خرج عن غاية الانصاف و بات سببا لتبديل وجه لبنان الانتخابي و السياسي و الديمغرافي ربما كان في صلب تقويض بنية لبنان الدستورية و شخصيته الدولية.

تعديل الدستور لمنفعة خاصة تهاوت به آخر رئاسة منتخبة و دخل لبنان معها في تراث دول العالم الثالث حيث رئاسة الجمهورية لا ينظّمها نص دستوري يحتسب بالسنوات بل تستمر ما استمرّت قدرة التمسّك بها.

قانون انتخاب يقلقنا في تداوله منحى لا يكتم ارادة ضم و فرز للدوائر الانتخابية غايتها نصرة البعض و إقصاء آخرين دون اي عناية بعنصر الارادة الشعبية.

إحدى اكبر الابادات الثقافية اداتها جرّافات السلطة تقضي يومياً على ما ربما كان اكثف تجمّع للحضارات القديمة في واحدة من اعرق حاضرات العصور الغابرة.

برامج تربوية تحت شعار "الصهر" تفسد اضخم تراث تعليم ليبرالي في العالم العربي ماثل ذات يوم مستويات ارقى مجتمعات العالم و بات في طريقه للالتحاق بركاب الخطط التربوية للدكتاتوريات العربية.

قانون جزاء يتوسع في إنزال عقوبة الاعدام بما فيها المساواة بين الجرم السياسي و الجرم المدني.

سجون مكتظة فيها من ينتظر لسنوات احالته على القضاء. سجون لا تصان فيها كرامة الانسان و إن كان محكوماً عليه بعقوبة.

محكمة عسكرية تتوسع صلاحياتها باستمرار بحيث باتت بجهازها المحدود تصدر آلاف الاحكام .

تعذيب جسدي و معنوي للموقوفين و المحكومين تشهد عليها إفادات ضحاياها و محاميهم اضافة الى تقارير طبية بعضها صادر عن الاطباء الشرعيين.

إهمال مريع للبيئة و تقصير فادح في حماية الينابيع و الغابات. و احالة خبراء بيئيين على القضاء و ترهيب آخرين.

توجيه الاعلام لخدمة عقيدة سياسية و المفاخرة بالرقابة الذاتية.

المهجّرون ما زالوا في إقامة ام يختاروها فيما عودتهم الى بيوتهم و ارضهم تخضع لنزوات سياسية و حسابات لا تدخل حقوقهم و لا كرامتهم فيها.

فلسطينيون يقيمون بصورة شرعية على الاراضي اللبنانية يقاسون من التعديات و انتهاك الحقوق بما فيها حقهم في العودة الى لبنان حسب ما يبيح لهم القانون اللبناني.

شطر من لبنان يقع تحت الاحتلال الاسرائيلي يحرم اهلوه من الكثير من حقوقهم الاساسية و يوقفون و يحقق معهم ويسجنون بالمظنة.

19960311m-00019-H

التقرير السنوي للجان الدفاع عن الحريات و حقوق الانسان في سورية

اصدرت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية و حقوق الانسان في سورية ، عضو الفدرالية الدولية لحقوق الانسان ، تقريرها السنوي السادس الذي يستعرض اوضاع حقوق الانسان في بلد يعيش في ظل حالة الطوارئ و القوانين الاستثنائية منذ ٣٣ عاما . و يتعرض التقرير لانتهاكات الحقوق المدنية و السياسية و الحريات الاساسية و حقوق الاقليات و المرأة و اسلوب عمل المنظمة و نشاطاتها و سياستها العامة . و نظرا لأهمية البيان الذي يتصدر التقرير في الذكرى ٢٥ لاستلام الجنرال الاسد السلطة ، تعيد الرسالة نشره بلغاتها المختلفة :

سـورية في ربع قرن !!

في ١٩٧٠/١١/١٦ ، وبعد جملة احداث جسيمة هزت المنطقة (ايلول الاسود في الاردن و وفاة الرئيس جمال عبد الناصر) ، تسلم وزير الدفاع الفريق حافظ الاسد زمام الأمور في البلاد معلنا عن قيام « حركة تصحيحية » داخل هياكل الحكم .

الحديث عن ربع قرن في الحكم ، يستدعي فتح ملف حقوق الانسان في ربع قرن ، فذاكرة مناضلي حقوق الانسان يجب ان تكون يقظة و طويلة الأمد ، و الا فان المآسي ستتكرر دون عبرة او فائدة تجنيها الأجيال القادمة .

في ١٩٧٠ كانت الرابطة السورية للدفاع عن حقوق الانسان تعمل من مقر نقابة المحامين في دمشق ، و كان النقابي ينتخب بحرية في نقابة المحامين والمهندسين و الاطباء . ومنذ ١٩٨٠ الرابطة محلولة مع تعويض على رئيسها الدكتور موفق الدين الكزبري بالسجن دون محاكمة او تهمة ٦ سنوات مع نقيب المحامين الاستاذ مصباح الركابي ؟ و هذا هو الثمن الذي دفعه ايضا اعضاء لجنة حقوق الانسان في نقابة المحامين و قرابة الف كادر من النقابات المهنية كانوا آخر شهود اغتيال التجربة النقابية المستقلة بعضهم خرج من السجن قبل اسابيع.

في ١٩٨٩/١٢/١٠ نشأت لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية و حقوق الانسان (ل.د.ح) لتعبئة فراغ حيوي في المجتمع ولتكون مجرد صوت مستقل ينبثق من صفوفه يتبنى الشرعة الدولية لحقوق الانسان كأفضل منظم عقلاني للعلاقة بين الحاكم و المحكوم و ارقى صيغة عالمية لاحترام الكرامة البشرية . و بعد حملة اعتقالات واسعة بدأت في ١٩٩١/١٢/١٨، حكمت محكمة أمن الدولة في ١٩٩٢/٣/١٧ على عشرة من مناضلي حقوق الانسان الاعضاء في منظمتنا بالسجن من ٥ الى ١٠ سنوات.

لقد تمتع التجمع الحاكم بأطول عهد عاشته سورية منذ الاستقلال ، بل لوحده ، حكم الرئيس الاسد اكثر من جميع رؤساء الجمهورية الذين حكموا سورية ، و الحكم مهنة و عبر يتعلمها الحاكم و المحكوم ، فهل يمكن ان نستخلص اية عبرة اذا انحصرت المناسبة بشعراء الانجازات و مداحة السلاطين ؟ اليس من حقنا كشعب و كبشر ان نقول رأينا من منظار الشرعة الدولية لحقوق الانسان التي نعتبرها مرجعنا القانوني الأول ، و ماذا سنخسر : مقرنا الدمشقي في سجن صيدنايا أم ايقاف صحيفتنا التي تطبع خارج الوطن منذ اربعة اعوام أو اعتقال الناطق الرسمي باسمنا المحامي اكثم نعيسة، و هو في السجن التعسفي منذ ١٩٩١/١٢/١٨ مع نوفل و نيوف و مزهر و حبيب و الشيخ و سلامة ... ؟

ماذا سنخسر و معظم تقاريرنا تعد منذ اربع سنوات خارج الوطن حماية لمناضلي المنظمة داخل سورية ، ماذا سنخسر و عائلات مناضلينا رهائن بيدي اجهزة الأمن ، ماذا سنخسر وخيرة شباب الوطن في السجون أو خرجوا للتو بعد احكام معظمها فوق السنين العشر دون تعويض و دون مهنة و دون خبز و دون حرية و دون جواز سفر مع هوية شخصية معلمة بالحرمان من الحقوق المدنية ؟ ماذا سنخسر اذا قلنا بأن الثمن الحقيقي لاستقرار الحاكم كان في سحق المحكوم و ان الحريات الاساسية لم تكن يوما شعيرالسلطة و ان احتقارحقوق الانسان في الربع قرن الأخير لم تعرفه سورية يوما في تاريخها الاستقلالي القصير. و ما هو مبرر وجودنا ان نكن نملك جرأة التقييم الدقيق الذي لا حرص له الا على الحقيقة، وعلى ان يكون الغد اكثر اشراقة من أمس رمادي اللون .

199603mm-0001h-e

اننا نتوجه الى القيادة التنفيذية في سورية بالسؤال : في الظروف الدقيقة و الحساسة التي تجتازها سورية و المنطقة ، اليس من الحكمة اصدار قانون ١٨/حريات بعد قانون ١٨/جرائم اقتصادية يغلق ملف العار المتعلق بالاعتقال التعسفي و يفتح صفحة جديدة لحياة سياسية و مدنية كريمة ينتقل فيها جموع البشر المصنفين امنيا و حسب الى مواطنين كاملي الحقوق ؟

و نسأل احرار العالم كافة : هل تعتقدون بالسلام الاقليمي في غياب السلام الأهلي والحرية حقوق الانسان ؟
أي فخر في العالم لحكومة لا يتسع صدرها لمنظمة حقوق انسان اجتماعية-حقوقية غير سياسية مستقلة عن جميع الاحزاب السياسية ، و ان كان العسف هو نصيب هذه المنظمة فماذا هو حال المناضل السياسي الحر الذي يملك برنامجا سياسيا يختلف عن برنامج هذه الحكومة ؟
لقد طالبت منظمتنا رئيس الجمهورية بالافراج عن كافة معتقلي الرأي في ذكرى ٢٥ عاما على استلامه الحكم ، و نسجل ارتياحنا و غبطتنا للافراج عن قرابة ألف معتقل في هذه المناسبة ، و لكن يبقى في السجون الى اليوم حوالي ٢٧٠٠ معتقل اي ثلاث اضعاف عدد المعتقلين في ١٩٧٠ ، و مازالت محكمة امن الدولة نقطة عار في جبين العدالة في سورية و حالة الطوارئ اكبر عدو للدمقرطة .
مهما كانت الاعتبارات السياسية التي طبعت حركة ١٦ تشرين /نوفمبر ١٩٧٠ ، فان موقفنا من هذه الحركة مرتبط بشكل اساسي من موقفها هي مما يعرف بـ « مؤشر القحط » في لغة مناضلي حقوق الانسان في بلدان العالم الثالث ، هذا المؤشر الذي يوجز بالاجابة على الاسئلة التالية :
١ - هل سمحت السلطات لمنظمة حقوق انسان مستقلة بالعمل دون تدخل في شؤونها ؟
٢ - هل احترمت السلطات السياسية و الامنية مبدأ مذكرة التوقيف و مدة التوقيف الاحترازي منعا لتعسف الاعتقال ، و ضبطت حدود القضاء الاستثنائي ؟
٣ - هل احترمت السلطات حق الاختلاف السياسي و سمحت للمعارضة بالحد الادنى للتعبير عن الذات ؟
٤ - هل قبلت السلطات باستقلال القضاء و المحاماة و العمل النقابي ؟
٥ - هل حالت الحكومة دون حدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان باعتبارها تملك وسائل ضبط الأمن في البلاد ؟ ام ان هذه الوسائل قد شاركت في انتهاكات جسيمة ؟
٦ - هل احترمت الحكومة حق الاقليات الثقافية و السياسية و القومية و الدينية ؟
٧ - هل عززت سنوات السلطة مفهوم الديمقراطية و ثقافة حقوق الانسان ؟
٨ - هل سمحت السلطات لوسائل الدفاع الديمقراطية عن الافراد و الجماعات بالتواجد و النمو ؟
٩ - هل كان المرجع في قضايا الحريات الاساسية و حقوق الانسان يعتمد اوليات الشرعة الدولية لحقوق الانسان ١٠ - هل ضمنت السلطات الحقوق الاولية للمواطن من اجل العيش بكرامة في بلده ؟
هذه المبادئ الاولية تعطي ما سميناه مؤشر القحط او الحد الادنى للكرامة الانسانية ، فهل هناك سؤال واحد منها يمكن الاجابة عليه بنعم ؟
لقد تغير العالم ، و لم يعد بالامكان وقف رياح التغيير ، و اصبح من الواضح حتى لرموز الحكم ، ان من الصعب الدفاع عن طبيعة حكم انقرض عهدها .
سيذكر التاريخ يوما ، ان مجموعة من الافراد ، وقفت بحزم امام العسف و من اجل التعريف بالشرعة الدولية لحقوق الانسان و الدفاع عن كرامة الاشخاص في ظروف جد صعبة عاشتها سورية . هؤلاء حكمت محكمة امن الدولة على عشرة منهم بالسجن من ٥ الى ١٠ سنوات مع الاشغال الشاقة والحرمان من الحقوق المدنية ..
في قصة قصيرة لابنة احد زملائنا يقول الجلاد لمسؤول الامن : سيدي ، لقد قضينا على اللجان ، انهم بين السجن و المنفى .
المسؤول : و لكنني اسمع صوتهم ، انت متأكد ان اللجان قد ماتت ؟
الجلاد : لقد قتلناها يا سيدي ، و لكن الموت لم يعد كافيا

١٩٩٦/١/١

لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية و حقوق الانسان في سورية (ل.د.ح)

199603uu_0001i

F.I.D.H. FEDERATION INTERNATIONALE DES LIGUES DES DROITS DE L'HOMME

ORGANISATION INTERNATIONALE NON GOUVERNEMENTALE AYANT STATUT CONSULTATIF AUPRES DES NATIONS-UNIES, DE L'UNESCO, ET DU CONSEIL DE L'EUROPE ET D'OBSERVATEUR AUPRES DE LA COMMISSION AFRICAINE DES DROITS DE L'HOMME ET DES PEUPLES

INTERNATIONAL FEDERATION OF HUMAN RIGHTS

FEDERACION INTERNACIONAL DE LOS DERECHOS HUMANOS

الفدرالية الدولية لحقوق الانسان

بيان صحفي حول الوضع في البحرين

تعرب الفدرالية الدولية لحقوق الانسان عن عميق انشغالها بتدهور اوضاع حقوق الانسان في البحرين ، فبعد الأمل باحتمال التوصل الى حل يؤدي الى اعادة الحياة للدستور ، اختارت قوى الأمن حوار القمع من جديد كلغة وحيدة تتقنها في تعاملها مع التعبيرات السلمية المختلفة في المجتمع .و يأتي استجواب الشخصيات الديمقراطية الحريصة على احترام حقوق الانسان في هذا البلد (السادة احمد الشملان ، حافظ الشيخ و حسن سلطان) من قبل امن الدولة و حرمانهم من حقوقهم الاساسية في ٢٠ ديسمبر /ك١ ١٩٩٥ ليعطي المثل على هذا التوجه .

و منذ بداية هذا العام ، اصبح من الواضح ان الحكومة تتبع سياسة اذلال بحق المواطنين الشيعة في البلاد عبر الاعتداءات المتتابعة على اماكن العبادة الخاصة بهم اثناء احتفالات الاسراء و المعراج في الخامس من هذا الشهر و الاعتداءات على مسجد الصادق في ١٢ منه . الأمر الذي لم تعرفه البحرين في تاريخها . فهذه الاعتداءات ليست فقط في تعارض كامل مع الدستور البحراني و انما بتعارض مع منظومة القيم السائدة التي تقوم على احترام اماكن العبادة مهما كانت الطائفة .

اننا نطلب الى السلطات البحرانية وضع حد لخيار الحل القمعي للحركة الدستورية و فتح الباب لحوار حقيقي يقوم على مبدأ الافراج عن كافة معتقلي الرأي و عودة جميع المبعدين الى بلدهم و وضع الدستور موضع التطبيق باعتباره ناظم العلاقة بين الحكومة و المجتمع .

باريس في ١٩٩٦/١/٢٥

تصدر الفدرالية الدولية لحقوق الانسان و عضوها البحريني لجنة الدفاع عن حقوق الانسان في البحرين قريبا تقريرا شاملا عن انتهاكات حقوق الانسان في البحرين منذ بدء الحركة الدستورية الى اليوم

17, PASSAGE DE LA MAIN D'OR, 75011 PARIS, FRANCE, TEL. (33-1) 43 55 25 18, FAX. (33-1) 43 55 18 80
N° SIREN 352 390 082 - CODE APE : 913 E

19960311 mm - 0001j - ar

١٩٩٦/٢/٧ للنشر الفوري

صحفيون خلف القضبان

تقرير المنظمة المصرية لحقوق الانسان
عضو الفدرالية الدولية لحقوق الانسان
حول التطبيقات القضائية لاحكام القانون ٩٣/٩٥

تصدر المنظمة المصرية لحقوق الانسان غدا تقريرها الأول حول التطبيقات القضائية للقانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ المعروف عالميا بقانون اغتيال الصحافة .
و يرصد هذا التقرير نتائج مراقبة المحاكمات و التحقيقات التي قام بها نشطاء وحدة العمل الميداني بالمنظمة ثمانية و ثلاثين صحفيا جرت ملاحقتهم بالقانون الجديد اعتبارا من ١٩٩٥/٦/١ و حتى ١٩٩٦/١/٣٠ .
و يتضمن التقرير خلفية تاريخية عن تحرش الحكومة المصرية بحرية الصحافة منذ ربيع ١٩٨٨ حتى صدور القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ كما يشير الى أن النيابة العامة و منذ نهايات عام ١٩٩٤ و عام ١٩٩٥ قد دأبت على استخدام المادة ٨٦ مكرر من قانون مكافحة الارهاب لامكان حبس الصحفيين احتياطيا حين لم تسعفها نصوص قانون الاجراءات الجنائية التي كانت مطبقة في ذلك الوقت للقيام بذلك .
كما لاحظ التقرير ان التطبيقات القضائية لنصوص القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ قد اتسمت بالتشدد ضد حرية الرأي فمن بين سبعة احكام صدرت في الفترة محل التقرير لم يصدر سوى حكم واحد بالبراءة و حكم بعدم الاختصاص دون احالة .
كما لاحظ التقرير ان آثار تطبيق القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ قد طالت الصحفيين المعارضين للحكومة و هؤلاء المؤيدين لها سواء بسواء كما رصد التقرير بدء استخدام التيارات الاصولية للنصوص العقابية في القانون ضد مخالفيهم في الرأي .
و يلفت التقرير النظر الى عدد من الصحفيين قد رفضوا المثول أمام النيابة للتحقيق معهم مادام هذا التحقيق سوف يتم على اساس القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ .
و ينقسم التقرير الى خمسة اقسام و ينتهي بعدد من التوصيات أهمها ضرورة تعديل المادة ٢٩ فقرة «ب» من قانون المحكمة الدستورية العليا لتسمح بالطعن مباشرة في دستورية القوانين فور صدورها دون النتظار لموافقة المحكمة التي يجري التحدي بالقانون أمامها على احالته الى المحكمة الدستورية بالاضافة الى الغاء العقوبات البدنية في قضايا الرأي و الغاء نص المادة ١٩٥ من قانون العقوبات التي تفترض مسئولية رئيس التحرير جنائيا عما ينشر في صحيفته .

(يمكن طلب التقرير من المنظمة المصرية لحقوق الانسان بالعربية و الانجليزية : ١٠/٨ شارع متحف المنيل - منيل الروضة - القاهرة .)

199603un_0001K_ar

باريس : ندوة عالمية حول نشطاء حقوق الإنسان في ظل حالة الطوارئ

في الذكرى الرابعة لاصدار محكمة أمن الدولة في سورية احكامها الجائرة بحق مناضلي لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية و حقوق الانسان في سورية المصادفة ١٩٩٦/٣/١٧ ، تنظم الفدرالية الدولية لحقوق الانسان و لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية و حقوق الانسان في سورية (ل.د.ح)و جمعية حقوق الانسان ندوة عالمية في مقر الفدرالية في باريس بعنوان : نشطاء حقوق الانسان في ظل حالة الطوارئ . يشارك فيها المحامي باتريك بودوان (فرنسا) رئيس الفدرالية الدولية لحقوق الانسان و الدكتور هيثم مناع (سورية) نائب رئيس الفدرالية و من قياديي ل.د.ح و الدكتور غيث نايس (سورية) من قياديي ل.د.ح و المحامي غشير بوجمعه (الجزائر) رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان و المحامي نجاد البرعي (مصر) أمين عام المنظمة المصرية لحقوق الانسان و المحامي راجي صوراني (فلسطين) مدير المركز الفلسطيني لحقوق الانسان و الاستاذ محمد ناجي (السودان) ممثل اتحاد المحامين العرب لدى اليونسكو.
و من الجدير بالذكر ، ان اللجان السورية لحقوق الانسان ل.د.ح ، التي تعتبر هذا اليوم يوم حماية نشطاء حقوق الانسان تنظم في كل عام في اوربة ندوة او مؤتمر حول موضوع يمس مباشرة معاناة مناضلي حقوق الانسان في سورية و العالم .
و في اليوم التالي ، الاثنين ١٩٩٦/٢/١٨ ، يعقد في مقر الفدرالية مؤتمرا صحفيا موضوعه : وضع نشطاء حقوق الانسان في العالم العربي بحضور السادة بودوان و مناع و بوجمعة و البرعي و صوراني و ناجي اضافة الى الدكتورة فيوليت داغر رئيسة حقوق الانسان-لبنان و المحامي توفيق بودربالة رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان .

الامم المتحدة تعتبر اعتقال النواب الاكراد الستة تعسفيا :

اثر الطلب الذي تقدمت به الفدرالية الدولية لحقوق الانسان الى فريق العمل الخاص بالاعتقال التعسفي التابع للأمم المتحدة لتبني حالة النواب الديمقراطيين الاكراد الستة المعتقلين في تركيا ، قرر فريق العمل في جلسته المنعقدة في ٣٠ نوفمبر ١٩٩٥ / القرار رقم ٤٠ / ١٩٩٥ (تركيا) تبني كل من : ليلى زانا ، خطيب دجله ، احمد ترك ، اورهان دوغان ، سليم صادق ، سيدات يورطاسي تبني هذه الحالات باعتبارها تعسفية و مطالبة الحكومة التركية باتخاذ الخطوات التي تصحح هذا الوضع الشاذ ، الأمر الذي يعني في مصطلحات الأمم المتحدة - لجنة حقوق الانسان الافراج عنهم فورا ان لم يكونوا ملاحقين لاسباب اخرى .
و قد عبر المكتب التنفيذي للفدرالية الدولية لحقوق الانسان عن غبطته لنجاح جهود الفدرالية في تعرية المحاكمات الصورية التي تعرض لها المذكورين .

رسالة الفدرالية الدولية لحقوق الانسان

منتقيات للعربية من « رسالة الفدرالية الاسبوعية » تصدر مؤقتا كل شهرين للتعريف بنشاطاتكم و مواقف منظماتكم ، زودونا باصداراتكم بالبريد على عنوان الفدرالية أو مباشرة بالفاكس على العنوان الجديد للفدرالية :

F.I.D.H - La Lettre - VERSION ARABE
14,PASSAGE DE LA MAIN D'OR - 75011 Paris , FRANCE
FAX: 33 1 43552518

1996 03 mm - 0001 f - M

LA LETTRE DE LA F.I.D.H

HEBDOMADAIRE
DE LA F.I.D.H

EST UNE PUBLICATION DE
LA FEDERATION
INTERNATIONALE DES
LIGUES DES DROITS DE
L'HOMME
FONDEE EN 1922
17,Passage de la Main d'Or
75011 Paris - France

C.C.P. : 76 76 Z Paris
Tél. 33 1 43 55 25 18
Fax. 33 1 43 55 18 80

Directeur de la publication :
Patrick Baudouin.

REDACTION : F.I.D.H
Conception,
réalisation,administration :
PYCB
IMPRIMERIE SPECIALE DE
LA F.I.D.H

DEPOT LEGAL N 49925
COMMISSION PARITAIRE
N 65412

Par MINITEL : 3615,
Code INFO
RUBRIQUE : LIBERTES

الفدرالية الدولية لحقوق الانسان

تأسست الفدرالية الدولية لحقوق الانسان في ١٩٢٢ بهدف نشر و تشجيع أمثولة حقوق الانسان و النضال ضد انتهاكاتها و المطالبة باحترامها. وهي اقدم منظمة عالمية لحقوق الانسان.

كل رابطة أو منظمة تنتسب للفدرالية تعترف بالشرعة الدولية لحقوق الانسان و تجعل مهمتها دعمها داخل بلدها بالعمل لتطبيقها الفعلي في الحياة العامة و في عمل المؤسسات الوطنية . و لكل منظمة ٣ مهمات أساسية :
١ - الدفاع عن الأفراد و الجماعات في مواجهة عسف السلطات .
٢ - النشاطات العامة في صفوف الجمهور و مع الحكومات .
٣ - احكام النظر و تقديم الاقتراحات و تشجيع كل القضايا التي تؤصل حقوق الانسان و تطبيقاتها .

الفدرالية الدولية لحقوق الانسان مستقلة على الاصعدة الوطنية و العالمية عن كل الأحزاب السياسية و عن كل الحكومات و عن كل توجه سياسي أو ديني . و هذه القواعد المطلقة هي الضوابط الاجبارية لكل نشاطاتها .

للفدرالية صفة استشارية أو صفة مراقب في المنظمات العالمية و ما بين الحكومية التالية : الأمم المتحدة ، اليونسكو ، المجلس الأوربي ، منظمة الوحدة الافريقية ، الاتحاد الاوربي الخ .

في العشرين عاما الأخيرة قامت الفدرالية الدولية لحقوق الانسان بحوالي ٩٠٠ مهمة في أكثر من ٩٥ بلدا و هي تصدر تقارير عن المهمات و عن انتهاكات حقوق الانسان و تصدر الاسبوعية الوحيدة في العالم التي تتناول انتهاكات حقوق الانسان في القارات الخمس

تضم الفدرالية اليوم ٨٩ عضوا منهم ١٦ منظمة عربية . وهي اليوم اكبر تجمع عالمي لحقوق الانسان .

رسالة الفدرالية الدولية لحقوق الانسان
تصدر بالفرنسية و العربية و الانجليزية و الاسبانية والبرتغالية

للتعريف بنشاطاتكم و مواقف منظماتكم يرجى توجيه اصداراتكم
الى مسؤولة التحرير الدكتورة فيوليت داغر على عنوان أو فاكس الفدرالية

حقوق اعادة النشر مباحة شرط ذكر المصدر